

إقرار مشروع جدول أعمال
الدورة العادية السابعة بعد المئة للمجلس التنفيذي

إن المجلس التنفيذي

- إذ يُشير إلى المادة الحادية عشرة (فقرة 1/، 2) والمادة الثانية عشرة (فقرة 1، 2، 3) من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي بشأن جدول أعمال المجلس في دورته العادية.
- كما يشير إلى المادة الثالثة عشرة من النظام ذاته بشأن إقرار جدول الأعمال وأحكام تعديله.
- وباطلاعه على الوثيقة رقم: م ت / د 107/ و1، ومرفقها رقم (1).
- وفي ضوء ما دار من مناقشات.

يقرّ:

1. إقرار مشروع جدول أعمال الدورة السابعة بعد المئة والجدول الزمني للاجتماعات بالصيغة المرفقة.
2. مناقشة البندين (14) و (15) من جدول الأعمال في جلسة مغلقة.